

مصادر القانون
هو الاصل الذي يشتق منه كل شيء

رسمي
تكون بترتيب وتدرج ثابت

اصليه
طرق معتمده تمر بها القاعده القانونيه وتكسبها صفة الالتزام ويرجع لها لحسم المنازعات

احتياطي
يرجع لها القاضي فقط في حالة عدم وجود حل للنزاع عليه في المصادر الاصلية

غير رسمي

فقه

القضاء

التشريع
هو ما يصدر عن السلطة المختصة من قواعد تنظم العلاقات بين الافراد او الافراد والدوله

شريعته اسلامية

العرف
كونتها الحاجة الاجتماعيه وتوارثتها الاجيال واعتقد الناس وجوب اتباعه

القانون الطبيعي

مبادئ العدالة

تشريع اساسي
دستور

عادي
قوانين وانظمة

فرعي
الولايه

تعتبر المصدر الرسمي الاساسي للقانون في المملكة ويتم الرجوع اليها عند عدم وجود نظام يحكم المساله

مادي
الاعتقاد- العموميه- القدم - عدم مخالفة النظام

معنوي
تكرار السلوك لمدة طويله بشكل ثابت ومستقر

مجموعة من القواعد التي تحكم السلوك الاجتماعي للانسان ومصدرها العام الفطري ..ولا تتغير بتغير الزمان والمكان

تؤسس على وحي العقل والنظر السليم وروح العدل الطبيعي ..وتمثل روح القوانين في نصوصها ومضمونها

يقصد فيه الفقه القانونيين من خلال تحليل اساتذة القانون

السوابق القانونيه السابقه أو المشابهة

انواعه

انواعه

انواعه

اركانه


تعريفه

تعريفه

تعريفه

تعريفه

تعريفه



١- تعديد واكتشاف المعنى الحقيقي والسليم للقاعدة القانونية أو التصرف القانوني وذلك بكافة وسائل التفسير والمناهج المعتمده في عملية التفسير وهنا نشير إلى وجود ثلاث مدارس أو مناهج بارزة في التفسير هي /مدرسة الشرح المتون/ المدرسة التاريخية/ مدرسة البحث العلمي-

٢- تدعيم وتكميل النص القانوني اذا شابه الاجار والاقتضاب فقد ترد القاعدة بشكل مختصر يصعب مع القاضي الوصول الي المعنى

٣- رفع التناقض القائم على احكام القاعده القانونية وذلك بترجيح حكم على آخر اذا لزم الأمر

٤- تكييف وملائمة القاعدة والتصرفات القانونية مع ظروف الحال والواقع بعناصره وجزئياته المتغيره


بالمعنى الواسع : هو الاستدلال على ما تتضمنه القواعد القانونية من احكام وتحديد المعاني لها والتعرف على عناصرها واصوافها حتى يمكن مطابقتها مع الظروف الواقعيه والحالا المختلفه :


بالمعنى الضيق : هو اجراء منهجي تستطيع بواسطته سلطة مختصة ان توضح حكم او مجموعه احكام غامضة او عنصر من عناصر القاعدة الواجبة التطبيق ويجيب ان تقوم بعملية التفسير جهات متعددة ومختلفة مثل رجال الفقه ويسمى التفسير أو تقوم السلطة التشريعيه فيسمى التفسير التشريعي

١- ان تفسير القاعدة القانونية هو عمل يسبق تطبيقها وعليه يتعذر تطبيق القاعده القانونية قبل تفسير خاصة اذا كانت ذات مدلول غامش من الصعب الاهتداء اليه

٢- تتحكم عملية تفسير القاعدة القانونية في مدى تطبيقها ومجال امتدائها

٣- ان تفسر القاعدة القانونية بحسب وجهة نظر كثير من رجال الفقه تقتصر على التشريع ، انطلاقا من فكرة ان القواعد التشريعية عادة تأتي بأسلوب مختصر ألا انه قد يمتد لتفسير العرف بل واحكام القضاء





تشكيل السلطة القضائية في المملكة

1

القضاء العادي

1

المحكمة العليا

مقرها الرياض ويسمى
رئيسها **بأمر ملكي**
تتكون من 3 قضاة
ما عدا الدائرة الجزائية
المختصة بقضايا النفس
تتألف من 5 قضاة

3

محاكم الدرجة الأولى

تنشأ في المناطق والمحافظات
بحسب الحاجة وتقسّم إلى ..
- محاكم عامة
- محاكم جنائية
- محاكم الأحوال

2

محاكم الاستئناف

الشخصية
توجد في كل منطقة محكمة
استئناف وأكثر
- المحاكم التجارية
- المحاكم العمالية

تتألف من 3 قضاة باستثناء
الدائرة الجزائية المختصة
بقضايا النفس أو ما دونها
تتألف من 5 قضاة
تتألف من دوائر متخصصة :

- الدوائر الحقوقية (قضايا مالية)
- الدوائر الجنائية (قضايا جنائية)
- دوائر الأحوال المدنية (القضايا الشخصية : زواج / طلاق ..)
- الدوائر التجارية قضايا خاصة بـ (أمور التجارة)
- الدوائر العمالية (قضايا العمال) واستئناف أحكام المحاكم الأولى

2

ديوان المظالم

هيئة قضاء إداري مستقلة ترتبط

مباشرة بالملك ..

تتكون من :

المحاكم الإدارية

محكمة إدارية عليا

محاكم الاستئناف الإدارية

3

اللجان شبه القضائية

لجان إدارية ذات اختصاص قضائي
وهي **مستقلة** عن محاكم القضاء العادي وديوان المظالم
أهم هذه اللجان :

- اللجان أجم كية
- لجان فض المنازعات والمخالفات التأمينية
- لجنة تسوية منازعات الاستثمار
- لجنة تسوية المنازعات المصرفية
- لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

الحقوق

مختلطة

الحقوق الذهنية (الفكرية)
مثل (حق المؤلف , حقوق العلامات
التجارية , حقوق الملكية الصناعية)

مالية

حقوق شخصية

(دائنية)

الالتزام بعمل , الالتزام بإعطاء ,
الالتزام بالامتناع عن عمل

حقوق

عينية

حقوق عينية

تبعية

الرهن الرسمي , الرهن الجبازي ,
حق الاختصاص , حق الامتياز

حقوق عينية

أصلية

حقوق

متفرعة عن

الملكية

حق الانتفاع
حق الاستعمال
حق السكنى
حق الحكر

حقوق

ملكية

استعمال الشيء ,
استغلال الشيء
التصرف المادي
التصرف القانوني

غير مالية

الحقوق
اللصيقة
بالشخصية

الحقوق
السياسية

حقوق
الأسرة

تقسيمات الحقوق

الحقوق المطلقة

الحقوق المالية

الحقوق غير المالية

الملكية الصناعية والتجارية

حقوق المؤلف

الحقوق الشخصية

الحقوق العينية

الحقوق الأسرة

وحق الأب وحق الزوجة وحق الأبناء

الحقوق للمصلحة بال شخصية

الإسم التجاري

براءة الاختراع

الحقوق العينية التبعية

الحقوق العينية الأصلية

الحماية المعنوية للإنسان

الحماية المادية للإنسان

حق الشرف وحق السمعة وحق السرية وحق نسب إنتاجه إليه

حق العلاج وحق الحياة وحق سلامة جسمه

حق الامتياز

حق الاختصاص

حق الرهن

حق الملكية

حق المياز

حق الرهن

حق الانتفاع


حق الاستعمال وحق السكنى


حق المحر

الاستعمال الشيء
استغلال الشيء
التصرف (مادي-قانوني)

مصلحة
حماية

فروع القانون





سيتم شرح مفصل للحقوق الخاصة ومحتوياتها في رسم تشجري منفصل

هذا الرسم تابع للرسم الخاص بنظرية القانون . النوع الثاني الحقوق المدنية .. فرع الحقوق الصيقة بالشخصية .. فرع الحقوق الخاصة



الحقوق الخاصة

حقوق يكفل القانون تنظيم قواعدها واحكامها ، ولا تثبت الا للاشخاص التي تتوفر فيهم شروط اكتسابها فقط ، تهدف لحماية المصالح الخاصة ذات طابع مالي او غير مالي وفي نطاق روابط الاحوال الشخصية او المعاملات المالية

النوع الثاني



انواع العلاقة بين المدين والدائن

الالتزام بالقيام بعمل : التزام المدين بعمل او فعل معين ذو قيمة مالية لمصلحة الدائم « بناء مقاول ببناء عمارة »

الالتزام بالامتناع عن عمل : التزام المدين بالامتناع عن القيام بعمل معين ايا كان من قبل دخوله في علاقة دائنية مع شخص اخر « الزام العمل على مسرح اخر طوال عمله في مسرح معين »

الالتزام باعطاء شيء : التزام المدين بنقل او انشاء حق عيني على شيء معين لمصلحة شخص آخر « الزام البائع بنقل ملكية شيء المبيع الى المشتري او دفع مبلغ كتمين لمبيع او اجره على سبيل تعويض عن ضرر

الحقوق العينية

هي **سلطة مباشرة** لشخص على شيء مادي مميّن تخوله حق الحصول على مافع هذا الشيء والتصرف فيه دون تدخل طرف آخر

الحقوق العينية التبعية

هي وسائل تكفل للدائن اقتضاء دينه قبل غير من الدائنين من اموال الشخص المدين العقاريه والمقوله ، هي حقوق مستنده على حق آخر تخول صاحبها سلطة مباشرة على شيء معين

حقوق عينية اصلية

تنشأ مستقلة لا تستند بوجودها على حق آخر وتخلو صاحبة سلطة مباشرة على شيء مادي يستخدمه او يستغله

انواعه

حق الرهن الرسمي	حق الرهن الجائزي	حق الاختصاص	حق الامتياز
-----------------	------------------	-------------	-------------

اهدافه

ضمان عام	ضمان خاص
----------	----------

انواعه

حق الملكية	حق الانتفاع	حق الاستعمال	حق السكني
حق الحكر	حق المساطحة	حق الارتفاق	المرح الملل المالية ص ٣٤٢

الشرح المفصل للامداد والانواع .. الملزمة ص ٢٧ + ٢٨